الأمم المتحدة

E/CN.18/2015/4

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
23 February 2015
Arabic
Original: English

منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
الدورة الحادية عشرة
نيويورك، ٤-١٥ أيار/مايو ٢٠١٥
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*
وسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات ومسألة إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها على جميع المستويات

وسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات ومسألة إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها على جميع المستويات

تقرير الأمين العام

موجز

وسائل إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها مجالات دينامية بشكل خاص من مجالات الإدارة المستدامة للغابات. وقد أدى تزايد عدد المبادرات والأطراف صاحبة المصلحة المعنية بهاتين المسألتين على جميع المستويات إلى ظهور بيئات معقدة تتسم بمحدودية التنسيق أو الاتساق على الصعيد الدولي.

* E/CN.18/2015/1.

130315 110315 15-01982 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ويقدم هذا التقرير لمحة عامة عن الأنشطة والمبادرات المتصلة بهاتين المسألتين. فأولا، في مجال تمويل الغابات، يستعرض التقرير التطورات الرئيسية منذ انعقاد الدورة العاشرة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، بما في ذلك أنشطة العملية التيسيرية التي يقوم بها المنتدى. ويقدم أيضا لمحة عامة عن المقترحات المتعلقة بتمويل الغابات ومؤسسات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات التي ستنشأ في المستقبل. وثانيا، يلخص التقرير المبادرات الرئيسية في ما يتعلق بإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها على مدى الأعوام الـ ١٥ الماضية.

وقد أعد هذا التقرير لتيسير مداولات المنتدى بشأن البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة للمنتدى الذي يتعلق بوسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات ومسألة إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها على جميع المستويات.

أولا - مقدمة

١ - وفقا لبرنامج العمل المتعدد السنوات لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥، الذي اعتُمد في دورته السابعة في عام ٢٠٠٧ (انظر E/2007/42-E/CN.18/2007/8 و Corr.1، القرار ٧ /١)، وسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات وإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها على جميع المستويات مسائل شاملة لعدة قطاعات متكررة في كل دورة. ففي الدورة العاشرة، اعتمد المنتدى جدول الأعمال المؤقت لدورته الحادية عشرة، الذي ضمَّنه بندا محددا بشأن وسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات ومسألة إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها على جميع المستويات (انظر E/2013/42-E/CN.18/2013/18، الفصل الأول، الفرع ألف).

٢ - وقد أعد هذا التقرير لتيسير مداولات المنتدى، في دورته الحادية عشرة، بشأن البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت، وإرشاد أنشطة المنتدى التي تجري بين الدورتين في ما يتعلق بتمويل الغابات، بما في ذلك أعمال العملية التيسيرية ونتائج استعراض الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في ما يتصل بوسائل التنفيذ.

٣ - ويقدم الفرع الأول من التقرير نظرة عامة على المقترحات المتعلقة بتمويل الغابات ومقترحات بشأن هيكل تمويل من أجل تحديد مستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات.

٤ - ويلخص الفرع الثاني المبادرات الرئيسية التي نفذت لتعزيز إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها خلال الأعوام الـ ١٥ الماضية، إلى جانب القرارات ذات الصلة التي اتخذها المنتدى.

٥ - وقد أدرجت التوصيات ونقاط العمل الرئيسية المتعلقة بتلك المسائل في تقرير الأمين العام عن استعراض فعالية الترتيب الدولي المتعلق بالغابات والنظر في جميع خيارات المستقبل، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (E/CN.18/2015/2)، وذلك لينظر فيه المنتدى في سياق بتِّه في مستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات.

ثانيا - معلومات أساسية

٦ - في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، اعتمد المنتدى في الجلسة الاستثنائية المعقودة خلال دورته التاسعة، قرارا بشأن وسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات، قرر فيه وضع عملية تيسيرية (انظر E/2009/118-E/CN.18/SS/2009/2، الفصل الأول، الفرع باء).

ووضعت العملية التيسيرية في عام ٢٠٠٩ وهي تشمل ثماني وظائف، وزاد المنتدى وظيفتين إضافيتين في دورته التاسعة (انظر E/2011/42-E/CN.18/2011/20، الفصل الأول، الفرع باء).

٧ - وقدم فريق الخبراء الحكومي الدولي المخصص المفتوح باب العضوية المعني بتمويل الغابات، المنشأ بالقرار المتخذ في الجلسة الاستثنائية المعقودة خلال الدورة التاسعة للمنتدى، مقترحات إلى المنتدى في دورته العاشرة بشأن استراتيجيات لتعبئة الموارد من جميع المصادر من أجل دعم تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات، وتحقيق الأهداف العالمية المتعلقة بالغابات وتنفيذ الصك غير الملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات (انظر قرار الجمعية العامة ٩٨/٦٢، المرفق).

٨ - وفي الدورة العاشرة، المعقودة في إسطنبول بتركيا في الفترة من ٨ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣، اتفق المنتدى على قرار يتضمن عدة إجراءات على جميع المستويات من أجل حشد التمويل للغابات (انظر E/2013/42-E/CN.18/2013/18، الفصل الأول، الفرع باء، القرار ٢/١٠). ومن بين الإجراءات المذكورة، قرر المنتدى على الصعيد الوطني أن يدرج، في جملة أمور، استراتيجيات وطنية لتمويل الغابات في البرامج الحرجية الوطنية؛ وقرر على الصعيد الإقليمي، أن يواصل تيسير العمليات الإقليمية وغيرها من العمليات دعما لتنفيذ الصك؛ وقرر على الصعيد الدولي، أن يدعو مرفق البيئة العالمية إلى تحسين وتبسيط سبل الوصول إلى ما يقدمه من تمويل حالي ومحتمل في مجال الإدارة المستدامة للغابات، وإلى النظر في إنشاء مجال تركيز مكرس لتمويل الغابات.

٩ - وقرر المنتدى أيضا أن ينظر، كعنصر لا يتجزأ من الاستعراض الشامل للترتيب الدولي المتعلق بالغابات، في مجموعة كاملة من خيارات واستراتيجيات التمويل، بما في ذلك إنشاء صندوق تبرعات دولي للغابات من أجل تعبئة موارد من جميع المصادر لدعم الإدارة المستدامة للغابات لجميع أنواع الغابات والأشجار خارج الغابات.

١٠ - ومنذ الدورة العاشرة للمنتدى، سُجل عدد من التطورات المهمة في سياق تمويل الغابات على الصعيد العالمي، على النحو المبين في الفرع ثالثا من هذا التقرير.

ثالثا - تقرير عن أعمال منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في ما يتعلق بوسائل التنفيذ

ألف - التطورات الرئيسية في ما يتعلق بوسائل التنفيذ منذ الدورة العاشرة للمنتدى

١١ - منذ الدورة العاشرة للمنتدى، المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠١٣، ظلت تتطور حالة تمويل الغابات على الصعيد العالمي بوتيرة سريعة. وخُصص ما يزيد على ٧٠٠ مليون دولار

لدعم الأنشطة المتصلة بالغابات في مرفق البيئة العالمية، في إطار الآلية التحفيزية على الإدارة المستدامة للغابات من أجل خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية والدور الذي يؤديه حفظ الغابات وإدارتها على نحو مستدام وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية (المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات) التي جرى إنشاؤها لأغراض فترة التجديد الخامس لموارد المرفق، في عام ٢٠١٠. وتواصل الدعم المقدم للغابات في التجديد السادس لموارد المرفق في عام ٢٠١٤، بوضع استراتيجية الإدارة المستدامة للغابات. ومع أن استراتيجية الإدارة المستدامة للغابات الخاصة بالتجديد السادس لموارد المرفق (٢٠١٤-٢٠١٨) ما زالت تعمل كآلية تحفيزية، بمنحة مقدراها ٢٥٠ مليون دولار، فإنها تشمل جميع العناصر المواضيعية السبعة للإدارة المستدامة للغابات بالصيغة التي اعتمدها المنتدى.

١٢ - ويشمل التجديد السادس لموارد المرفق أربعة أهداف واسعة النطاق هي: الحفاظ على الموارد الحرجية؛ وإدارة الموارد الحرجية؛ واستعادة الموارد الحرجية؛ وتعزيز التعاون على الصعيدين الإقليمي والعالمي. ويهدف بوجه خاص إلى تيسير حصول البلدان ذات المخصصات الصغيرة، مثل الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا، على التمويل من مرفق البيئة العالمية، مع الإسهام في الوقت ذاته في سد نقص التمويل الموجود، ولا سيما لصالح البلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود.

١٣ - ووضع آلية تحفيزية محددة للإدارة المستدامة للغابات في إطار التجديد السادس لموارد مرفق البيئة العالمية يشكل خطوة مهمة وإيجابية نحو إنشاء مجال تركيز مكرس للإدارة المستدامة للغابات في إطار المرفق، على النحو المطلوب في قرار المنتدى ٢/١٠.

١٤ - وفي إطار المفاوضات المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، أحرز تقدم أيضا في المناقشات المتعلقة بآلية مقبلة للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات. وفي الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التي عقدت في وارسو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، جرى التوصل إلى اتفاق مهم يدقق تعريف المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، يُعرف باسم إطار وارسو للمبادرة المعززة. واتفق الأطراف بوجه خاص على مكافأة البلدان النامية على أساس النتائج التي تثبُت عن طريق الرصد والإبلاغ والتحقق، وفي هذا الصدد، يشجع النص المتفق عليه على إنشاء آليات رصد وطنية. وعلاوة على ذلك، شمل الاتفاق أيضا عددا من الضمانات المهمة في مجالي البيئة وحقوق الإنسان (انظر FCCC/CP/2013/10 و Add.1). وخلال المؤتمر تبرعت المملكة المتحدة لبريطانيا

العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية مجتمعة بمبلغ ٢٨٠ مليون دولار إلى المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات.

١٥ - وفي نفس الوقت، زاد تنوع آليات التمويل المتعلقة بالمناخ ليشمل آليات من بينها إجراءات التخفيف المناسبة على الصعيد الوطني، وصندوق التكيف، وصندوق المناخ الأخضر. وتشير الأرقام الحالية إلى أن الدعم المالي المقدم إلى المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات قد بلغ ذروته بالفعل[(١)]، في حين أن التبرعات المعلنة والالتزامات المتعلقة بالآليات الأخرى تتزايد. وفي الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المعقودة في ليما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أعلنت أستراليا وبلجيكا وبيرو وكولومبيا والنرويج والنمسا عن تقديم تبرعات إضافية إلى صندوق المناخ الأخضر، الذي حصل الآن على منحة مقدارها ١٠ بلايين دولار من المدفوعات والالتزامات والتبرعات المعلنة. وبالمثل، أعلنت ألمانيا عن تبرعها بمبلغ ٦٨ مليون دولار إلى صندوق التكيف.

١٦ - وبعد الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف، المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، قررت اللجنة الدائمة المعنية بتمويل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أن تنظر خلال منتداها الثالث، في عام ٢٠١٥، في مسألة تمويل الغابات، ودعت في هذا الصدد إلى تقديم إسهامات فنية ومقترحات بشأن إقامة شراكات في هذا الموضوع.

١٧ - وحسب ما أورده كل من معهد التنمية الخارجية ومؤسسة هاينريش بول، في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع الموارد المالية لبرنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية ٢١٥ مليون دولار، صُرف منها ١٨٦ مليون دولار (٨٧ في المائة). وجمع مرفق الشراكة للحد من انبعاثات كربون الغابات ٢٥٨ مليون دولار، صُرف منها مبلغ ٣١ مليون دولار (١٢ في المائة). وفي نهاية عام ٢٠١٤، كان لدى البرنامجين ما مجموعه ٢٥٦ مليون دولار من الأموال غير المخصصة/غير المصروفة المتراكمة على مدى فترة ست سنوات[(٢)]. ونقص استخدام تلك الموارد يبرز أهمية تعزيز قدرة البلدان على الحصول على تلك الأموال.

---

(١) أرقام مستقاة من قاعدة البيانات الطوعية للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات. متاحة على العنوان الشبكي: www.fao.org/forestry/ vrd/#graphs_and_stats.

(٢) يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على العنوان الشبكي التالي: www.climatefundsupdate.org/data.

١٨ - أما البرنامج المواضيعي المتعلق بالحد من إزالة الغابات وتدهورها وتعزيز الخدمات البيئية في الغابات المدارية الذي وضعته المنظمة الدولية للأخشاب المدارية فيعتمد نهجا مختلفا يركز على توسيع نطاق المناطق التي تدار على نحو مستدام، بما يشمل إحياء الغابات الثانوية المتدهورة وإصلاح أراضي الغابات المتدهورة. وحتى اليوم، تلقى البرنامج ٩,٥ ملايين دولار من الجهات المانحة من أجل تنفيذ ٢٩ مشروعا، وقد خصصت كل الأموال تقريبا. وفي الحالة الراهنة، لا يمكن الدعوة إلى تقديم مقترحات بسبب الافتقار إلى الأموال[٣].

١٩ - في إطار المناقشات المتعلقة بخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، أصدرت لجنة الخبراء الحكومية الدولية المعنية بتمويل التنمية المستدامة توصيات ذات صلة بوسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات. وقدمت أمانة المنتدى إسهاما إلى اللجنة عن طريق إطلاعها على نتائج الدراسة المتعلقة بتمويل الغابات التي أجراها في عام ٢٠١٢ الفريق الاستشاري المعني بالتمويل التابع للشراكة التعاونية في مجال الغابات[٤]. وتوصلت اللجنة إلى أنه من الضروري النظر في جميع مصادر تمويل التنمية المستدامة، بما في ذلك مصادر التمويل المحلية والدولية، والعامة والخاصة، والمختلطة والمبتكرة. وأوصت، في جملة أمور، بكفالة إمساك البلدان بزمام الأمور وتولي القيادة في وضع استراتيجيات التمويل، بالاستفادة من جميع التدفقات المالية على نحو شامل وباستغلال أوجه التآزر القائمة في جميع الأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للتنمية المستدامة (انظر A/69/315). وسيوفر تقرير اللجنة، إلى جانب الإسهامات الأخرى ذات الصلة، مواد أساسية للمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، المقرر عقده في أديس أبابا، في تموز/يوليه ٢٠١٥.

٢٠ - يحتل تمويل الغابات أيضا مكانة بارزة ضمن أهداف التنمية المستدامة المقترحة. فقد اتفق الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة، في مقترحه، على إدراج هدف بشأن وسائل التنفيذ في إطار الهدف ١٥ الذي يتناول الإدارة المستدامة للغابات، من أجل "حشد موارد كبيرة من جميع المصادر وعلى جميع المستويات بغرض تمويل الإدارة المستدامة للغابات وتوفير ما يكفي من الحوافز للبلدان النامية لتعزيز تلك الإدارة، بما في ذلك الحفظ وإعادة زرع الغابات" (انظر A/68/970 و Corr.1)

٢١ - ويشكل وجود غاية مقترحة بشأن تمويل الغابات على وجه التحديد، بالإضافة إلى غايات مقترحة ذات آثار على الإدارة المستدامة للغابات مثلا على تمويل الأنشطة المتصلة بتغير المناخ، في إطار الهدف ١٣، وعلى النظم الإيكولوجية البرية، في إطار الهدف ١٥،

(٣) يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على العنوان الشبكي التالي: http://www.itto.int/thematic_programme_general.

(٤) متاح على الموقع الشبكي التالي: http://unff-fp.un.org/wp-content/uploads/2013/08/AGF_Study_July_2012.pdf.

إشارة صريحة إلى تسليم الدول الأعضاء بأهمية تمويل الإدارة المستدامة للغابات باعتبارها لبنة أساسية من لبنات التنمية المستدامة وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

باء - أداء العملية التيسيرية

١ - الأنشطة والنواتج

٢٢ - واصلت العملية التيسيرية للمنتدى أيضا مساعدة البلدان النامية على حشد التمويل للغابات. وقد صممت العملية في شكل عملية استشارية وليس في شكل آلية للتمويل، بغرض العمل في شراكة مع البلدان ومع سائر عمليات التمويل المختلفة. وقد نفذت العملية منذ إنشائها، ثلاثة مشاريع، ونظمت ١١ حلقة عمل بمشاركة أكثر من ١١٠ بلدان و ١٤ منظمة دولية وجهة مانحة.

٢٣ - وركز المشروعان الأوليان على ما يلي: (أ) تمويل الإدارة المستدامة للغابات في الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود، بتمويل من مرفق البيئة العالمية ووزارة التنمية الدولية بالمملكة المتحدة؛ و (ب) تمويل الإدارة المستدامة للغابات في أفريقيا وأقل البلدان نموا، بدعم من حكومة ألمانيا. وقد أنجز المشروعان خلال آخر فترة فاصلة بين دورتين.

٢٤ - وعقدت، على وجه الخصوص، حلقتا عمل في إطار المشروعين المذكورين أعلاه، هما:

(أ) حلقة عمل بشأن استراتيجية مشتركة لتمويل الغابات في الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود وأفريقيا وأقل البلدان نموا، عُقدت في أديس أبابا في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وتضع الاستراتيجية المشتركة لتمويل الغابات المنبثقة عن حلقة العمل أساس الأعمال المقبلة التي ستضطلع بها العملية التيسيرية في مجال مساعدة البلدان على وضع استراتيجيات وطنية لتمويل الغابات، وفي نهاية المطاف، المساعدة على وضع برامج خاصة وتصميم مشاريع لتنفيذ الصك؛

(ب) حلقة عمل بشأن الإلمام بكيفية استخدام وسائط الإعلام الإلكترونية وطلبات الحصول على المنح، عُقدت في نيويورك في الفترة من ٨ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وقد سلطت حلقة العمل هذه الضوء على ضرورة تقديم المزيد من المساعدة على بناء القدرات لتسخير تمويل الغابات بصورة أكثر فعالية.

٢٥ - وأُعدت طائفة واسعة من النواتج المكتوبة، بما في ذلك تقارير عن حلقات العمل، ومجموعة من الإحاطات عن السياسات العامة تلخص الاستنتاجات الرئيسية، وورقة فنية بشأن تمويل الغابات في الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود، ومقالة خضعت لاستعراض النظراء ستنشر في المجلة الحرجية الدولية (International Forestry Review). أما المشروع المتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود فقد أنتج أربعة أفلام بيداغوجية قصيرة تبرز أمثلة لتمويل الغابات على مستوى القواعد الشعبية والتمويل المشترك بين القطاعات في هذه الدول والبلدان، وذلك بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام.

٢٦ - وأخيرا، أنشئ موقع شبكي تفاعلي للعملية التيسيرية. وهو بمثابة مستودع لجميع الوثائق المنبثقة عن مشاريع المنتدى المتعلقة بتمويل الغابات وفيه أيضا وصلات إلى جميع مصادر المعلومات المتاحة بشأن تمويل الغابات. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن الموقع الشبكي عنصرا تفاعليا يتيح لأصحاب المصلحة في مجال تمويل الغابات تحميل المعلومات الخاصة بهم وقواعد بياناتهم والإعلان عن المناسبات التي ينظمونها[٥].

٢٧ - أما فيما يخص المشروع الثالث، فقد وفرت أمانة المنتدى تمويلا من الشريحة الثامنة لحساب التنمية من أجل مشروع يهدف إلى تسخير ما يُوفر من تمويل لإجراءات مواجهة تغير المناخ لفائدة الإدارة المستدامة للغابات. ويمثل النمو الحاد في الالتزامات المالية الدولية للتخفيف من وطأة تغير المناخ والتكيف معه فرصة سانحة لتمويل الغابات، لا سيما وأن قدرا كبيرا من هذا التمويل يمكن أن يسهم أيضا إلى حد بعيد في تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات.

٢٨ - ويتناول المشروع ولاية العملية التيسيرية فيما يتعلق بدراسة ”ما لمبادرات التمويل الجديدة والناشئة المتصلة بالغابات فيما يخص اتفاقيات ريو الثلاث من آثار على تمويل الغابات بصفة عامة“ (انظر E/2011/42-E/CN.18/2011/20، الفصل الأول، الفرع باء، الفقرة ٣٤). وهو يسعى بذلك إلى الربط بين مجموعتين متوازيتين من العمليات الحكومية الدولية، هما المناقشات المتعلقة بتمويل الغابات في إطار المنتدى والمناقشات المتعلقة بتمويل الأنشطة المتصلة بالمناخ في إطار مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

٢٩ - وفي إطار هذا المشروع، دخلت أمانة المنتدى في شراكة مع ثلاث منظمات دون إقليمية، هي منظمة التعاون الاقتصادي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وأمانة

(٥) انظر: http://unff-fp.un.org.

جماعة المحيط الهادئ. وتعمل في المقام الأول على الصعيد دون الإقليمي، وبالتالي تساهم في تنفيذ ولاية المنتدى بشأن التعاون الإقليمي، على نحو ما ورد في قرارات دورتي المنتدى التاسعة والعاشرة.

٣٠ - وقد استُهل المشروع الذي يجري تنفيذه حاليا بإصدار تكليف بإجراء أربع دراسات عن المصادر الموجودة والمحتملة لتمويل الأنشطة المتصلة بالمناخ لأغراض الإدارة المستدامة للغابات، الأولى على الصعيد العالمي، والثانية في المنطقة دون الإقليمية لمنظمة التعاون الاقتصادي، والثالثة في المنطقة دون الإقليمية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والرابعة في المنطقة دون الإقليمية لأمانة جماعة المحيط الهادئ. ونظمت عقب إجراء هذه الدراسات حلقة عمل في كل منطقة دون إقليمية أفضت إلى إقرار نقاط عمل رئيسية شكلت أساسا لاستراتيجيات دون إقليمية ترمي إلى تسخير ما يُوفر من تمويل للأنشطة المتصلة بالمناخ لفائدة الإدارة المستدامة للغابات، وقد جرى تفصيل هذه الاستراتيجيات منذ ذلك الحين ويجري تنفيذها في الوقت الراهن.

٣١ - ونظمت ثلاث حلقات عمل في إطار مشروع تمويل الأنشطة المتصلة بالمناخ الذي يمول من حساب التنمية، وهي:

(أ) حلقة عمل بشأن تسخير تمويل الأنشطة المتصلة بالمناخ لفائدة الغابات في المنطقة دون الإقليمية لمنظمة التعاون الاقتصادي شارك في تنظيمها المنتدى ومنظمة التعاون الاقتصادي، وعُقدت في طهران في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٤؛

(ب) حلقة عمل بشأن تسخير تمويل الأنشطة المتصلة بالمناخ لفائدة الغابات في المنطقة دون الإقليمية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، شارك في تنظيمها المنتدى والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وعُقدت في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا، في الفترة من ٧ إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤؛

(ج) حلقة عمل بشأن تسخير تمويل الأنشطة المتصلة بالمناخ لفائدة الغابات في المنطقة دون الإقليمية لأمانة جماعة المحيط الهادئ، شارك في تنظيمها المنتدى وأمانة جماعة المحيط الهادئ وعُقدت في سوفا في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٣٢ - ومن بين العديد من نقاط العمل الرئيسية المعتمدة في حلقات العمل الثلاث، دعت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي إلى إعداد مقترح مشروع في المنطقة دون الإقليمية تموله مؤسسات مالية متعددة الأطراف، فيما طلبت كل من الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وأمانة جماعة المحيط الهادئ المساعدة من أمانة المنتدى على

بناء القدرات في مجال تقديم طلبات التمويل الدولي في مجال الإدارة المستدامة للغابات، سواء من قطاع تمويل الأنشطة المتصلة بتغير المناخ أو من مصادر أخرى. وسلط قرار الجمعية العامة ٦٩/١١١ الضوء على نتائج حلقة العمل المعقودة في المنطقة دون الإقليمية لمنظمة التعاون الاقتصادي بوصفها مجالا هاما من مجالات تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي.

٣٣ - وتمشيا مع نداءات المنتدى المستمرة الداعية إلى توثيق التعاون مع الشركاء في مجال تمويل الغابات (انظر E/2011/42-E/CN.18/2011/20، الفصل الأول، الفرع باء، الفقرة ٣٤)، ولا سيما أمانات اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (اتفاقيات ريو)، شرعت أمانة المنتدى في توجيه طلبات عديدة لتعزيز هذا التعاون. وتشمل هذه الطلبات طلبا للتعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بخصوص مشروع لتسخير تمويل الأنشطة المتصلة بالمناخ لفائدة الإدارة المستدامة للغابات، وطلبا للتعاون مع اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي سيركز منتداها الثالث على تمويل الغابات. ولتحقيق مزيد من النجاح في تعزيز هذا التعاون مستقبلا، لا بد للبلدان من كفالة التنسيق وتبادل الرسائل اللازمين فيما بين ممثليها المشاركين في اجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وفي دورات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

٣٤ - وتشير نواتج المشاريع الثلاثة التي نفذتها العملية التيسيرية خلال آخر فترة بين دورتين إلى مجموعة تتألف من ستة استنتاجات:

(أ) توجد حواجز تعترض تمويل الغابات على جميع المستويات. فمن جهة، رغم أن مستويات التمويل لا تزال غير كافية، فإنه، من جهة أخرى، حتى المساعدة الإنمائية الرسمية القائمة لا تُخصص لتمويل الغابات، ويرجع ذلك أساسا إلى محدودية القدرة الاستيعابية لدى الكثير من البلدان النامية؛

(ب) يكتسي الأخذ بنهج كلي أهمية حاسمة في فهم وزيادة تمويل الغابات. فبيئات التمويل في غاية التعقيد. ويمكن، بالخصوص، تعزيز المنافع المتعددة للغابات عن طريق اعتماد صكوك مناسبة، وفي ظروف معينة، يمكن أن تكون المصادر المتاحة من خارج القطاع حاسمة في دعم الإدارة المستدامة للغابات؛

(ج) من الضروري تناول مسألة تمويل الغابات من ثلاثة مستويات: '١' على المستوى الوطني، لا وجود لنهج ''المقاس الواحد الذي يناسب الجميع''، فلكل بلد بيئة تمويل

خاصة به، و '٢' على المستوى الإقليمي، لا تزال الفرصة سانحة لتبادل الخبرات وتعلم أفضل الممارسات، و '٣' على المستوى الدولي، ثمة إمكانية هائلة للسعي إلى تعاون عالمي يعود بالفائدة على جميع البلدان؛

(د) يمثل القطاع الخاص فرصة لم تستغل بعد. فالتمويل الخاص يحمل في طياته إمكانات هائلة ولكنه ينجذب إلى الأنشطة التي تحقق أقصى قدر من الربح الاقتصادي، وهذا قد يتطابق وقد لا يتطابق مع أولويات الإدارة المستدامة للغابات. ويمكن أن يضطلع التمويل العام بدور داعم أساسي، ولكن ينبغي تنفيذ أنظمة للرصد بغية التأكد من أن المصادر الخاصة تُفضي بالفعل إلى إدارة مستدامة للغابات؛

(هـ) اعتُبر بناء القدرات المرة تلو الأخرى بمثابة نهج منطلق من القاعدة للتصدي لنقص القدرات الاستيعابية، ولا سيما في المجالين التاليين: '١' الاهتداء إلى التمويل وتسخيره بإعداد مقترحات للتمويل تقبلها المصارف؛ و '٢' تعزيز قدرات التنسيق الوطنية، ولا سيما من حيث القدرة على الاتصال بالكيانات ذات الصلة الأخرى المعنية بالحوكمة؛

(و) حُددت استراتيجيات تمويل الغابات مرارا وتكرارا بوصفها حلا محتملا لتعزيز التنسيق على الصعيدين الوطني والإقليمي من أجل تسخير تمويل الإدارة المستدامة للغابات. وتحدد استراتيجيات تمويل الغابات، سواء كانت وطنية أو إقليمية، مجموعة واقعية من الإجراءات اللازمة لتحسين وزيادة تمويل الإدارة المستدامة للغابات وتقرر المواعيد النهائية والمسؤوليات لكل إجراء.

٢ - تقييم أثر العملية التيسيرية

٣٥ - في غضون ما يزيد بقليل عن خمس سنوات، أسفرت العملية التيسيرية عن نتائج عديدة وأظهرت إمكانيات كبيرة للتطور. وأتاحت فهما أوضح لبيئة تمويل الغابات وتعقدها وتعدد المصادر وعدم المساواة في تخصيص الأموال، سواء من الناحية الجغرافية أو من حيث العناصر المواضيعية للإدارة المستدامة للغابات.

٣٦ - وقد أدى التركيز على الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود وأفريقيا وأقل البلدان إلى زيادة الوعي باحتياجات تمويل الغابات في تلك البلدان، سواء على الصعيد الوطني أو فيما بين الجهات المانحة الدولية. وعلى نحو ما أفاد به مرفق البيئة العالمية، يسرت حلقة العمل الثانية بشأن تمويل الغابات في الدول الجزرية الصغيرة النامية التي شاركت في تنظيمها أمانة المنتدى واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، في نادي بفيجي، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢، إنشاء مجموعة مترابطة

من المشاريع التي يمولها المرفق، تعرف باسم برنامج ”من القمة إلى القاع“ (Ridge to Reef). وقد تلقى هذا البرنامج الذي يضم ١٤ دولة جزرية صغيرة نامية من منطقة المحيط الهادئ ٩٠ مليون دولار من المرفق ومبلغا آخر قدره ٣٣٣ مليون دولار من مصادر تمويل مشترك[٦].

٣٧ - وأعربت الإسهامات المستمدة من الأنشطة المضطلع بها فيما بين الدورات بشأن مستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات عن تأييد مواصلة تعزيز العملية التيسيرية لتحقيق كامل إمكاناتها. ويشمل ذلك تطوير العملية لتصبح آلية تحفيزية، وتعديل وظائفها لزيادة توجهها نحو الأهداف والممارسة، وتعزيزها لمساعدة البلدان في التغلب على العقبات التي تواجه تمويل الغابات والاستفادة من الفرص المتاحة.

٣٨ - وفي الآراء والمقترحات التي قدمتها الدول الأعضاء إلى المنتدى بشأن الترتيب الدولي المتعلق بالغابات، حظيت العملية التيسيرية بتقييمات إيجابية سواء من البلدان المتقدمة النمو أو من البلدان النامية.

٣٩ - وتشمل النتائج التي تمخض عنها الاجتماع الأول لفريق الخبراء الحكومي الدولي المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالترتيب الدولي المتعلق بالغابات اقتراحات لتحويل العملية التيسيرية إلى ”آلية طوعية عالمية للغابات“، يمكن أن تكون لها مكاتب إقليمية. وتقترح الوثيقة أيضا أن يُنظر في إنشاء وحدة داخل أمانة المنتدى مكلفة بالإشراف على العملية التيسيرية المعزَّزة (انظر E/CN.18/2015/10، المرفق).

٤٠ - وحظيت العملية التيسيرية باستعراض إيجابي في تقرير فريق الخبراء الاستشاريين المستقلين المعني بالتقييم المستقل للترتيب الدولي المتعلق بالغابات، والذي خلص إلى أن العملية إنجاز رئيسي حققه الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في صيغته الحالية[٧]. وبالمثل، أقر المشاركون في حلقة العمل التي استضافتها الصين في بيجين في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ (انظر E/CN.18/2015/9) بالإسهامات الإيجابية للعملية التيسيرية، وقدموا الاقتراحات الملموسة التالية لمواصلة تحسينها:

(٦) المزيد من المعلومات عن برنامج ”من القمة إلى القاع“ متاح على العنوان الشبكي: www.thegef.org/gef/node/10726.

(٧) يمكن الاطلاع على تقرير التقييم المستقل للترتيب الدولي المتعلق بالغابات على العنوان الشبكي التالي: www.un.org/esa/forests.

(أ) توفير مركز لتبادل المعلومات من أجل تحديد مصادر التمويل المتاحة وتقديم المساعدة في ربط البلدان بمصادر التمويل المحتملة، بما في ذلك توفير معلومات بشأن عمليات مراكز تبادل المعلومات الموجودة في كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة؛

(ب) تشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب والشراكات الثلاثية؛

(ج) إيجاد عملية على الصعيد الإقليمي للقيام تدريجيا بإنشاء تمويل إقليمي و/أو صناديق إقليمية للغابات؛

(د) تشجيع القطاع الخاص على الاضطلاع بدور أكبر في القطاعات المترابطة من خلال اتباع نهْج من نُهج إدارة المناظر الطبيعية، وكذلك من خلال إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص ومبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات.

٤١ - واقترح فريق الخبراء في اجتماعه الثاني أيضا أن تُسدي العملية التيسيرية المشورة إلى البلدان وأن تساعدها على وضع استراتيجيات تمويل في الأجل القصير والمتوسط والطويل بهدف تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات والصك غير الملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات والأهداف العالمية المتعلقة بالغابات؛ والحصول على التمويل من طائفة متنوعة من المصادر؛ وجذب الاستثمارات، بما في ذلك تحسين البيئات المواتية للاستثمار؛ والوساطة من أجل الحصول على التمويل والتواصل مع الشركاء المحتملين في مجال التعاون التقني؛ والتغلب على العقبات التي تعرقل التمويل؛ وتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي؛ وتشجيع القطاع الخاص على الاضطلاع بدور أكبر (انظر E/CN.18/2015/11).

٤٢ - وعلى الرغم من هذا الحماس، تجدر الإشارة إلى أن العملية التيسيرية تعتمد كليا في الاضطلاع بولايتها على تبرعات مالية تقدم بوتيرة متقطعة وعلى أساس طوعي. ومستوى التمويل المقدم للعملية التيسيرية (الذي لم يتجاوز ٣,٦ ملايين دولار منذ إنشاء العملية في عام ٢٠٠٩) ليس بأي حال من الأحوال كافيا لتمكينها من أداء المهام المنوطة بها أصلا بموجب القرار المتخذ في الدورة الاستثنائية المعقودة في إطار الدورة التاسعة للمنتدى والمهام الإضافية المنوطة بها في الدورة التاسعة للمنتدى (انظر الفقرة ٦). وبالتالي تشكل الموارد المالية والبشرية عقبة كبرى أمام ما يمكن أن تحققه العملية التيسيرية من نواتج.

٤٣ - وفي نهاية المطاف، ستتوقف تقوية أداء العملية التيسيرية على توفير موارد كافية من خارج الميزانية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تعزيز أمانة المنتدى، المسؤولة عن إدارة العملية

التيسيرية، بمدِّها بمزيد من الموارد البشرية وموارد من الميزانية العادية للأمم المتحدة، على نحو ما جرى التأكيد عليه في الاجتماعين الأول والثاني لفريق الخبراء وفي تقرير التقييم المستقل للترتيب الدولي المتعلق بالغابات.

رابعا - وسائل التنفيذ كجزء لا يتجزأ من مستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات: آفاق المستقبل

٤٤ - وفقا للقرار ٢/١٠ المتخذ في الدورة العاشرة للمنتدى، ينبغي أن يكون تمويل الإدارة المستدامة للغابات جزءا لا يتجزأ من قرار الدورة الحادية عشرة للمنتدى حول مستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات. وفي إطار تصور مستقبل ناجح وفعال للترتيب الدولي المتعلق بالغابات، من المهم التأكيد على أن البعد المالي يتألف من عنصرين رئيسيين، هما تمويل الإدارة المستدامة للغابات، وتمويل مؤسسات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في المستقبل.

٤٥ - وتقع مسؤولية تمويل مؤسسات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في المستقبل على عاتق أعضاء المنتدى، باعتبار أن تمويل الإدارة المستدامة للغابات يتجاوز الترتيب الدولي المتعلق بالغابات ويشمل التعامل مع طائفة أوسع من الجهات الفاعلة التي ليست بالضرورة مشتركة في الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في صيغته الحالية. ولذلك ينبغي أن يعالج المنتدى هذين الجانبين في دورته الحادية عشرة في قرار من قراراته. وعلى وجه الخصوص، ينبغي التأكد من أن مؤسسات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في المستقبل تتوفر على الموارد اللازمة لأداء مهامها بفعالية، بما في ذلك موارد لدورات المنتدى، ومشاركة الأعضاء، والأنشطة المضطلع بها فيما بين الدورات، وأعمال اللجان والمؤسسات الدائمة ذات الصلة مثل أمانة المنتدى والصندوق الاستئماني للمنتدى.

ألف - تمويل الإدارة المستدامة للغابات

٤٦ - إن هيكل تمويل الغابات هيكل معقد، تسعى فيه طائفة واسعة من المنظمات بالفعل إلى زيادة مستويات تمويل الإدارة المستدامة للغابات في جميع أنحاء العالم. وتمويل الإدارة المستدامة للغابات مسؤولية جماعية تتطلب مشاركة واسعة النطاق. ويتطلب التصدي لتحدي تمويل الإدارة المستدامة للغابات مشاركة نشطة من جميع الحكومات، والعمليات ذات الصلة، وأمانات الاتفاقيات، والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية، فضلا عن القطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات الخيرية.

٤٧ - وتوضح التقارير الوطنية الطوعية المقدمة للدورة الحادية عشرة للمنتدى التنوع الكبير الذي تتسم به مصادر وآليات التمويل القائمة، بما فيها مخصصات الميزانيات الوطنية، والصناديق الوطنية والإقليمية والدولية، والجبايات والضرائب على اختلاف أنواعها، والمساعدة الإنمائية الرسمية، والاستثمارات الأجنبية المباشرة، بما في ذلك استثمارات صناديق المعاشات وغيرها من المستثمرين، وصولا إلى الآليات المتطورة، مثل المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، والمدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية. وفي هذا الصدد، يجب استخدام جميع المصادر المحتملة لتمويل الغابات ووضعها في الحسبان في سياق تعبئة الموارد من أجل الإدارة المستدامة للغابات.

٤٨ - ويدعو كل من موجز الاجتماع الأول لفريق الخبراء وتقرير التقييم المستقل للترتيب الدولي المتعلق بالغابات إلى اتباع نهج متكامل في أعمال المنتدى المتصلة بتمويل الغابات، مع مراعاة جميع المصادر المتاحة والمحتملة لتمويل الإدارة المستدامة للغابات. وتدعو الوثيقتان إلى تجديد الجهود للتعامل مع جميع مصادر التمويل، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، والمساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف، والمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، وصندوق المناخ الأخضر، والقطاع الخاص، والصناديق الوطنية للغابات، فضلا عن الصندوق العالمي للغابات إذا أُنشئ، بوسائل منها استخدام الأموال الموجودة على نحو أفضل، وبناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا.

٤٩ - ويقترح التقييم المستقل دمج آلية المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات في هذا النهج وتحديد إجراءات تخفيف وطنية ملائمة قائمة على الغابات، لتكون بمثابة أدوات سياساتية تتيح تقنيات مبتكرة للتمويل وبناء القدرات من أجل الحفاظ على الغابات وإدارتها بطريقة مستدامة في جميع البلدان.

٥٠ - وفي هذا الصدد، وكما هو مبين في تقرير التقييم المستقل للترتيب الدولي المتعلق بالغابات، يمكن للمنتدى أن يواصل العمل مع جميع الدول الأعضاء فيه وجميع الجهات الفاعلة الرئيسية داخله وخارجه، من أجل تحسين التوزيع الجغرافي لتمويل الغابات، وخاصة المساعدة الإنمائية الرسمية.

٥١ - ويمكن للمنتدى أيضا أن يتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على وضع استراتيجيات وطنية و/أو إقليمية لتمويل الغابات. وبما أن العملية التيسيرية مكلفة بولاية وضع هذه الاستراتيجيات، وتتَّبع نهجًا شاملا ومتعدد القطاعات يراعي مدى تعقد وتنوع بيئات تمويل الغابات والخبرة الطويلة الأمد التي اكتسبها المنتدى في تقديم المشورة بشأن السياسات، فإن العملية التيسيرية توجد في وضع متميز لتناول هذا المجال من مجالات العمل.

٥٢ - ويمكن للمنتدى أيضا أن ينمّي أنشطته في مجال بناء القدرات مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية من أجل تسخير تمويل الغابات بمزيد من الفعالية. وحلقة العمل الأولى حول التثقيف في مجال وسائط الإعلام الإلكترونية وطلبات الحصول على المنح لم تقتصر على إبراز الحاجة إلى تنظيم حلقات عمل من هذا القبيل، بل أبرزت كذلك الطلب من جانب الدول الأعضاء على اكتساب المهارات اللازمة للحصول على مزيد من المساعدة الإنمائية الرسمية، وعلى القروض بشروط ميسرة، والآليات المبتكرة، وغيرها من مصادر التمويل العام الدولي. ويمكن توسيع نطاق هذا التعاون مع الدول الأعضاء ليشمل بناء القدرات وتحسين الظروف المواتية للحصول على التمويل من القطاع الخاص.

٥٣ - والتدبيران المقترحان أعلاه (المساعدة في وضع استراتيجيات تمويل الغابات ودعم أنشطة بناء القدرات) تدبيران متكاملان ومتآزران، إذ يتناولان المسألة من جانبيها على السواء من خلال التشجيع على وضع سياسات متماسكة ومستنيرة من جهة، وتوفير المهارات اللازمة على مستوى الخبراء والموظفين التقنيين من جهة أخرى.

باء - تمويل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات

٥٤ - قدمت عدة اقتراحات بشأن تمويل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في المستقبل، بما في ذلك إنشاء صندوق طوعي عالمي للغابات تحت رعاية المنتدى، يرتبط باحتياجات البلدان النامية في مجال الإدارة المستدامة للغابات (انظر قرار المنتدى ٢/١٠ على سبيل المثال). ويتضمن أيضا تقرير التقييم المستقل للترتيب الدولي عدة اقتراحات حول هذين الجانبين معا. ومن أجل معالجة تلك المسائل، يوصي التقرير بإنشاء صناديق استئمانية لمعالجة ثلاثة عناصر رئيسية تتعلق بتمويل الإدارة المستدامة للغابات وتمويل مؤسسات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات، وهي دعم أعمال المنتدى، ودعم التخطيط وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للمنتدى، والتحفيز على تنفيذ الصك على الصعيدين الوطني والإقليمي. ولأسباب عملية، من المهم الفصل بين الموارد المخصصة لتمويل مؤسسات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات والأموال المخصصة لتنفيذ الإدارة المستدامة للغابات.

٥٥ - وإذا وافقت الدول الأعضاء المشارِكة في الدورة الحادية عشرة للمنتدى على الاقتراح المبين بإيجاز أعلاه، يمكن إنشاء صندوق استئماني استراتيجي مصمم خصيصا لاحتياجات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات، ويمكنه إلى حد ما أن يلبي احتياجات التمويل لكل من مؤسسات الترتيب الدولي المتعلق بالغابات في المستقبل والإدارة المستدامة للغابات بشكل أعم. ولا بد أن يتسم الصندوق بما يكفي من المرونة لاستيعاب التبرعات المقدمة من طائفة متنوعة من المصادر، على نحو ما اقتُرح في الاجتماع الثاني لفريق الخبراء. ويمكن

للمنتدى أن يخصص موارد الصندوق الاستئماني الاستراتيجي في ما يتصل بالمسائل المتعلقة بتنفيذ وتمويل الصك من خلال العملية التيسيرية.

٥٦ - وتطلعا إلى المستقبل، من الضروري أيضا إدراج العملية التيسيرية ضمن مناقشات أوسع نطاقا بشأن تمويل الغابات في سياق مستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات. وفي هذا الصدد، يمكن توجيه موارد الصندوق الاستئماني الاستراتيجي المخصصة لتنفيذ الصك، ولا سيما من خلال العملية التيسيرية، إلى مجالات عمل مثل التالية:

(أ) بناء القدرات ونقل التكنولوجيا في إطار شروط متفق عليها؛

(ب) وضع استراتيجيات تمويل الإدارة المستدامة للغابات، وكذلك خطط عمل وطنية لتنفيذ الصك وإعداد التقارير الوطنية ذات الصلة بالموضوع عن التقدم المحرز في التنفيذ؛

(ج) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في وضع المشاريع والبرامج الرامية إلى تنفيذ الصك عن طريق الاستفادة من الصناديق القائمة، ولا سيما صناديق المؤسسات المالية مثل مرفق البيئة العالمية، وصندوق المناخ الأخضر، ومصارف التنمية الإقليمية، وفقا للمعايير المعتمدة لديها؛

(د) النهوض بالتعاون بين المجموعات الإقليمية والمواضيعية التابعة للبلدان، مثل الدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود، والدول الأفريقية في الحصول على التمويل للإدارة المستدامة للغابات؛

(هـ) مساعدة الدول الأعضاء في وضع مشاريع وبرامج الإدارة المستدامة للغابات ومساعدتها في تأمين الموارد المالية اللازمة لتنفيذها.

خامسا - إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها

ألف - إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها والمنتدى

٥٧ - قرر المنتدى، في دورته السابعة المعقودة في عام ٢٠٠٧، أن إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها سيكون مسألة شاملة لعدة قطاعات يُنظر فيها في كل دورة، إلى جانب وسائل التنفيذ. وقرر المنتدى أيضا أنه ينبغي للدول الأعضاء استعراض، وعند الاقتضاء، تحسين التشريعات المتصلة بالغابات، وتعزيز إنفاذ قوانين الغابات، وتعزيز الإدارة الرشيدة على كافة الأصعدة بهدف دعم الإدارة المستدامة للغابات، وذلك من أجل تهيئة بيئة مواتية للاستثمار في الغابات، ولمكافحة الممارسات غير المشروعة وفقا للتشريعات الوطنية والقضاء عليها،

في قطاع الغابات وغير ذلك من القطاعات ذات الصلة (انظر E/2007/42-E/CN.18/2007/8 و Corr. 1، وانظر أيضا قرار الجمعية العامة ٩٨/٦٢).

٥٨ - وقرر المنتدى، في دورته السابعة أيضا، أنه ينبغي للدول الأعضاء تعزيز قدرة البلدان على التصدي للممارسات غير المشروعة المتصلة بالغابات وفقا للتشريعات المحلية، بما في ذلك الصيد غير المشروع للحيوانات البرية، وذلك من خلال إذكاء الوعي العام، والتثقيف، وبناء القدرات المؤسسية، ونقل التكنولوجيا والتعاون التقني، وإنفاذ القوانين، ومد شبكات المعلومات (انظر E/2007/42-E/CN.18/2007/8 و Corr. 1، وانظر أيضا قرار الجمعية العامة ٩٨/٦٢).

٥٩ - ودعا المنتدى، في دورته التاسعة المعقودة في عام ٢٠١١، الدول الأعضاء وأعضاء الشراكة التعاونية في مجال الغابات وسائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة إلى استكشاف بيئة سياسات مواتية ووضعها وتطويرها لتعزيز إنفاذ قوانين الغابات والحوكمة في مجال الغابات، واجتذاب الاستثمار والتمويل على الأجل الطويل في الإدارة المستدامة للغابات، وتوضيح وتوطيد حقوق الحيازة الآمنة وتعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع والمسؤوليات مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تعتمد في معيشتها على الغابات اعتمادا مباشرا (انظر E/2011/42-E/CN.18/2011/20، الفصل الأول، الفرع باء).

٦٠ - وسلطت الضوء الدراسة التي أصدرها الفريق الاستشاري المعني بالتمويل[٤] عام ٢٠١٢ عن تمويل الغابات على أهمية الحوكمة الرشيدة للغابات وإنفاذ القوانين المتعلقة بتمويل الغابات، لا سيما في مجال الحد من المخاطر، على نحو يجعل قطاع الغابات أكثر جذبا لاستثمارات القطاع الخاص.

٦١ - ودعا المنتدى، في دورته العاشرة المعقودة في عام ٢٠١٣، الدول الأعضاء والجهات المانحة وسائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة إلى استعراض وتحسين، حسب الاقتضاء، التشريعات المتصلة بالغابات، وتقوية إنفاذ القوانين وتعزيز الحوكمة الرشيدة على جميع المستويات من أجل دعم الإدارة المستدامة للغابات وتهيئة بيئة تمكينية للاستثمار في الغابات ومكافحة الممارسات غير المشروعة والقضاء عليها، وفقا للتشريعات والسياسات والأولويات الوطنية (انظر E/2013/42-E/CN.18/2013/18، الفصل الأول، الفرع باء، القرار ٢/١٠).

باء - أنشطة وطنية وإقليمية ودولية إضافية

٦٢ - جرت مجموعة واسعة من الأنشطة على الصُعد الوطني والإقليمي والدولي فيما يتعلق بإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها.

٦٣ - وفي أوائل القرن الحالي، قررت عدة مناطق اتخاذ إجراءات من أجل كبح قطع الأشجار بشكل غير قانوني، الذي يُنظر إليه كسبب رئيسي للتدهور البيئي ويمثل خسارة كبيرة للإيرادات الوطنية. وكان شرق آسيا هو أول منطقة تنظم مؤتمرا وزاريا عن إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، عقد في بالي بإندونيسيا، في عام ٢٠٠١، وأسفر عن أول إعلان من نوعه بشأن اتخاذ تدابير لمكافحة قطع الأشجار بشكل غير القانوني. وعُقد مؤتمر قمة مماثل في عام ٢٠٠٣ لأفريقيا في ياوندي، وآخر في سانت بطرسبرغ في الاتحاد الروسي عام ٢٠٠٥ لأوروبا وشمال آسيا[٨].

٦٤ - وفي السنوات الأولى من العقد الماضي أيضا، اعتمد الاتحاد الأوروبي خطة عمل لإنفاذ القوانين والحوكمة الرشيدة والتجارة في قطاع الغابات، بالاستفادة من الدروس المستفادة من العمليات الإقليمية لإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، وبمراعاة للظروف الخاصة للاتحاد الأوروبي كمنطقة مستهلكة للأخشاب المدارية، ومن ثم التركيز على التجارة. وتركز خطة العمل على منع الاستيراد غير القانوني للأخشاب إلى الاتحاد الأوروبي، وتحسين الإمداد بالأخشاب، وزيادة الطلب على أخشاب الغابات التي تُدار على نحو مستدام.

٦٥ - وتعززت خطة العمل بإبرام اتفاقات شراكة طوعية ثنائية بين الاتحاد الأوروبي وفرادى البلدان المنتجة. وترمي هذه الاتفاقات التجارية الملزمة قانونا إلى كفالة أن تكون منتجات الأخشاب المصدرة إلى الاتحاد الأوروبي آتية من مصادرة قانونية، وتتضمن هذه الاتفاقات مجموعة من تدابير الرصد الصارمة التي تكفل تطبيق نظام مُحكم لمنع وصول منتجات الغابات غير القانونية إلى الاتحاد الأوروبي. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت ستة بلدان قد وقعت اتفاقات شراكة طوعية مع الاتحاد الأوروبي، بينما دخلت تسعة بلدان أخرى في مفاوضات من أجل إبرام اتفاقات من هذا القبيل.

٦٦ - ودخل الاتحاد الأوروبي أيضا في شراكة مع المنظمة غير الحكومية TRAFFIC International (الشبكة الدولية لرصد التجارة بالأحياء البرية) من أجل تحفيز مبادرات ترمي إلى مراقبة مصدر الأخشاب وتحسين إدارة الغابات في أربعة بلدان في أمريكا اللاتينية هي إكوادور والبرازيل وبيرو وكولومبيا، في مسعى إلى مواءمة تجارة الأخشاب مع أهداف خطة العمل. وبوجه خاص، يرمي هذا المشروع إلى زيادة المعرفة بإنفاذ القوانين

(٨) جزء كبير من البيانات الواردة في الفرع خامسا - باء من هذا التقرير قدمها تحالف المشروعية في مجال الغابات، وهو مبادرة لمعهد الموارد العالمية ووكالة التحقيقات البيئية (انظر: www.forestlegality.org/).

والحوكمة الرشيدة والتجارة في قطاع الغابات، ووضع نقطة مرجعية لقياس التغيرات في مجال حوكمة الغابات[٩].

٦٧ - وفي الولايات المتحدة، كان قانون ليسي، الذي سُن أصلا في عام ١٩٠٠، أول قانون رئيسي في البلد لحماية الأحياء البرية. وحتى عهد قريب، لم يتضمن القانون سوى قيود محدودة على التجارة في النباتات والمنتجات النباتية ذات المصادر غير القانونية، ولكن في عام ٢٠٠٨، عدَّل كونغرس الولايات المتحدة قانون ليسي، حيث حظر الاتجار بالنباتات أو المنتجات النباتية التي يُتحصل عليها بما ينتهك أي قوانين للولايات المتحدة، أو لحكومات دول أو قبائل أو حكومات أجنبية، تستهدف حماية النباتات.

٦٨ - وبموجب قانون ليسي في صيغته المعدلة في عام ٢٠٠٨، يُلزَم مستوردو النباتات والمنتجات النباتية بإصدار إعلان عند الاستيراد يقدِّم معلومات محددة عن النبات أو المنتج النباتي المستورد. ويجري إنفاذ شرط الإعلان على مراحل من قِبَل حكومة الولايات المتحدة، وينطبق هذا الشرط حاليا على بعض الأنواع المحددة من المنتجات الخشبية.

٦٩ - وعُرف عن قانون ليسي منذ أمد بعيد أنه صكٌ موثوق به وناجح لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية. وإلى جانب خطة عمل الاتحاد الأوروبي المتعلقة بإنفاذ القوانين والحوكمة الرشيدة والتجارة في قطاع الغابات، جرت الإشادة بقانون ليسي باعتباره خطوة رئيسية نحو مكافحة قطع الأشجار بشكل غير قانوني، في البلدان النامية والمتقدمة على السواء.

٧٠ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، حظي بالموافقة الملكية قانون حظر قطع الأشجار بشكل غير قانوني، وهو ما أتاح تنفيذه على الفور. ويرمي هذا القانون إلى منع استيراد منتجات الأخشاب التي تقطع بطريقة غير قانونية، ولكن يرمي أيضا إلى حظر تجهيز الأخشاب المقطوعة بطريقة غير قانونية في أستراليا. وخلافا لقانون ليسي، ينص هذا القانون على أنه لا يجوز للمتعهدين الأستراليين الانخراط، عن علم أو عن قصد أو بِتَهَاوُن، في استيراد أو تجهيز منتجات الأخشاب المقطوعة بطريقة غير قانونية.

٧١ - والبلدان المتقدمة ليست هي وحدها التي اتخذت إجراءات من طرف واحد أو ثنائية لمكافحة قطع الأشجار بشكل غير قانوني. فالتقارير الوطنية الطوعية المقدمة إلى الدورة الحادية عشرة للمنتدى تبين أن طائفة واسعة من البلدان قد أعدت ونفذت تشريعات منذ عام ٢٠٠٧ لتعزيز مكافحة الاتجار غير القانوني بمنتجات الغابات. وأبلغت بلدان عديدة عن سياسات جديدة أو معدَّلة للمشتريات العامة، من بينها جامايكا وجورجيا وغانا، بينما

(٩) لمزيد من المعلومات، انظر: https://ec.europa.eu/europeaid/regions/latin-america/flegt_en.

شددت بلدان أخرى سلاسل الرصد والتحقق في أنظمة الحراسة والتتبع الخاصة بمنتجات الغابات، من بينها بابوا غينيا الجديدة والفلبين وليبريا. وفرضت بلدان أخرى حظرا تاما على تصدير جذوع الأشجار، كوسيلة لتشجيع تجهيز الأخشاب وكذلك في مسعى لوقف تصدير الأخشاب المجهزة بصورة غير قانونية.

٧٢ - وعلى الصعيد الثنائي، وقعت الصين واليابان في عام ٢٠١١ مذكرة لمكافحة قطع الأشجار بشكل غير قانوني وما يرتبط به من تجارة، وذلك بغرض الإدارة المستدامة للغابات. ووافقت الحكومتان على بذل جهود من أجل وضع نظام للتحقق من قانونية منتجات الأخشاب التي تُقطع وتُجهز وتوزَّع محليا، وكذلك تلك المستوردة والمصدَّرة.

٧٣ - وعلى الصعيد دون الإقليمي، أنشأت أوغندا وجمهورية تترانيا المتحدة وكينيا مبادرة شرق أفريقيا لتجارة الأخشاب غير القانونية والبرنامج المعزز لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في حزيران/يونيه ٢٠١٤، وهي آلية مبتكرة عابرة للحدود تدعمها النرويج، سيجري تنفيذها بالتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٧٤ - وأبرزت مجموعة تتألف من خمس مبادرات قطرية لدعم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، عُقدت في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٥ وشاركت في تنظيمها إندونيسيا وأوكرانيا وجنوب أفريقيا وسويسرا والمكسيك، التقدم المحرز والثغرات والتحديات المتبقية في ما يتعلق بحوكمة الغابات واللامركزية في كل منطقة من مناطق العالم[١٠].

٧٥ - ومع أن كل مبادرة قطرية ركزت على جانب محدد من حوكمة الغابات (مثل اللامركزية، والبرنامج المعزز لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، والاقتصاد الأخضر، ومستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات)، فإن جميعها أشار إلى نفس الدرس وهو: وجود مشاكل منتشرة على نطاق كبير في ترجمة الاتفاقات الدولية إلى إجراءات على الصعيد الوطني، مع كفالة توافر المعارف والقيمة في مجال الحوكمة المتعددة المستويات. وكل مستوى من مستويات حوكمة الغابات (المستوى المحلي أو الوطني أو الإقليمي أو الدولي) مجزَّأ بشكل متزايد ويأتي بمجموعته الخاصة من أصحاب المصلحة،

(١٠) عُقدت هذه المبادرات القطرية على النحو التالي: إنترلاكن، في سويسرا (٢٠٠٤)، وديربان، في جنوب أفريقيا (٢٠٠٨)، وأواكساكا، في المكسيك (٢٠١٠)، ولفيف، في أوكرانيا (٢٠١٢)، وإنترلاكن، في سويسرا (٢٠١٥).

غير أن كل مستوى يؤثر في المستويات الأخرى بعدة طرق، لا سيما من خلال المؤسسات المترابطة وانتشار الأفكار والموارد المالية.

٧٦ - وأُحرز تقدم أيضا على الصعيد الدولي. ففي آذار/مارس ٢٠١٢، استضافت الإنتربول أول مؤتمر قمة دولي لرؤساء دوائر الامتثال والإنفاذ في مجال البيئة، اتفق المشاركون خلاله على أنه رغم الجهود الوطنية والدولية المبذولة للتصدي لمسألة قطع الأشجار بشكل غير قانوني، ما زال تنسيق التحقيقات وجهود الإنفاذ الدولية ضعيفا.

٧٧ - وعلى وجه الخصوص، وضعت الإنتربول مشروعا يتعلق بالمساعدة في مجال إنفاذ قوانين الغابات (مشروع أوراق الشجر) يرمي إلى إذكاء الوعي بالتأثير الناجم عن قطع الأشجار بشكل غير القانوني، وتنمية القدرة على إنفاذ القوانين، وتعزيز تبادل المعلومات الاستخباراتية، وإنشاء أفرقة عاملة معنية بالأمن البيئي من أجل مواصلة التعاون بين الوكالات الوطنية والشركاء الدوليين. وتتمثل إحدى أكبر مزايا الإنتربول في خبرتها في مجال الكشف عن الجرائم المالية، بما في ذلك غسل الأموال، وهي وسيلة مفيدة في تتبع تدفقات ما يقطع من أشجار بشكل غير قانوني.

٧٨ - ويتمثل أحد التطورات الرئيسية المتعلقة بإدارة الغابات في الاتفاق المتعلق بضمانات المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. ففي الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المعقودة في كانكون بالمكسيك، في عام ٢٠١٠، أقر المشاركون بالحاجة إلى مجموعة من ضمانات المبادرة المعززة التي تشمل كفالة اتساق الإجراءات المتخذة في إطار المبادرة المعززة مع البرامج الحرجية الوطنية والاتفاقيات والاتفاقات الدولية؛ وأن تظل هياكل حوكمة المبادرة المعززة شفافة وفعالة؛ وأن تحترم الهياكل معارف وحقوق مجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (انظر FCCC/CP/2010/7/Add.1، المقرر ١/م أ-١٦).

٧٩ - ولكن رصد تنفيذ ضمانات المبادرة المعززة لا يزال يمثل تحديا. وفي الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الذي عقد في ديربان في عام ٢٠١١، جرى التوصل إلى اتفاق بشأن إنشاء نظام لمعلومات الضمانات من أجل كفالة الشفافية والاتساق والشمول والفعالية، وذلك على أساس تقارير وطنية تقدم كل أربع سنوات[١١].

(١١) للاطلاع على المزيد من المعلومات، انظر: http://reddplussafeguards.com/?p=274.

٨٠ - وكان من التطورات المهمة في ما يتعلق بحوكمة الغابات الاتفاق على المبادئ التوجيهية الطوعية للإدارة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصائد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني. وقد أقرت لجنة الأمن الغذائي العالمي هذه المبادئ التوجيهية في ١١ أيار/مايو ٢٠١٢، وهي تهدف إلى ضمان حقوق الحيازة والمساواة في فرص الاستفادة من الأراضي ومصائد الأسماك والغابات كوسيلة للقضاء على الجوع والفقر، ودعم التنمية المستدامة والنهوض بالبيئة[١٢].

٨١ - وفي أيار/مايو ٢٠١٤، بدأ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة برنامجه العالمي المستمر لفترة أربع سنوات لمكافحة الجرائم المتعلقة بالأحياء البرية والغابات. ويهدف هذا البرنامج إلى تقديم مساعدة تقنية محددة من أجل تعزيز القدرات الوطنية على التصدي للجرائم المرتكبة ضد الأنواع المحمية من النباتات والحيوانات البرية. وقد وُضعت بالفعل مجموعة من الأدوات التحليلية في هذا الصدد.

٨٢ - ولدى البنك الدولي أيضا برنامج قائم منذ فترة طويلة لإنفاذ القوانين المتعلقة بالغابات وحوكمتها، يعتمد على التجارب الإقليمية في آسيا وأفريقيا وأوروبا وشمال آسيا. ومن الأمثلة على تلك التجارب ''البرنامج الثاني لإنفاذ القوانين المتعلقة بالغابات وحوكمتها في البلدان الشرقية التابع للآلية الأوروبية للجوار والشراكة'' الذي يشجع الإدارة المستدامة للغابات في الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأرمينيا، وأوكرانيا، وبيلاروس، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، معتمدا على أول مشروع من نوعه في هذا المجال.

٨٣ - ووضعت المنظمة الدولية للأخشاب المدارية أنشطة للتصدي للتجارة الدولية في المنتجات الخشبية غير المشروعة، بدءا من برنامجها المواضيعي بشأن إنفاذ القوانين والحوكمة والتجارة في قطاع الغابات، الذي استُهل في عام ٢٠٠٩ لتعزيز الامتثال للقانون والحوكمة في أوساط الدول الأعضاء في المنظمة. غير أنه في الآونة الأخيرة، وقعت المنظمة اتفاقا مع الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠١٣ من أجل تنفيذ مشروع كبير لتقييم ما إذا كان تنفيذ خطة عمل إنفاذ القوانين والإدارة الرشيدة والتجارة في قطاع الغابات وكذلك تنفيذ اتفاقات الشراكة الطوعية يؤثر تأثيرا إيجابيا على الأسواق الأوروبية للأخشاب.

٨٤ - وتشكل اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، التي دخلت حيز النفاذ في عام ١٩٧٥، أقدم المبادرات الدولية المتعلقة بإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها. وتضم الاتفاقية ١٨٠ طرفا ونتيجة لذلك فهي ناجحة بوجه خاص في مراقبة

(١٢) يمكن الاطلاع عليها على الرابط: www.fao.org/nr/tenure/voluntary-guidelines/en/.

التجارة الدولية في الأنواع الحرجية المدرجة في التذييل الأول للاتفاقية، وكذلك في مراقبة ورصد التجارة الدولية في مئات من أنواع الأخشاب المدرجة في التذييل الثاني للاتفاقية. ولكنها لا تغطي الاتجار غير المشروع بالأنواع غير المهددة بالانقراض.

جيم - الأداء في مجال إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها

٨٥ - يوجد توافق عام في الآراء على أن التجارة الدولية في منتجات الأخشاب المقطوعة بصورة غير مشروعة قد انخفضت بشكل كبير في العقد الماضي. وأدت التقنيات الحديثة مثل النظام العالمي لتحديد المواقع وغيره من أدوات التتبع إلى زيادة الشفافية بشكل كبير في نقل منتجات الأخشاب. وتسجيل الأخشاب وتتبعها أسهل عند مناطق اختناق محددة، ولا سيما في المعابر الحدودية والموانئ البحرية، وهو ما يفسر جزئيا فعالية ما يُنفذ من تدابير متعلقة بالتجارة الدولية بوجه خاص في الحد من تلك الظاهرة. ولكن المشاكل لا تزال قائمة في بعض التدفقات التجارية التي لا تؤثر فيها صكوك إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، مثل التجارة المحلية والإقليمية بين البلدان النامية.

٨٦ - وعلى الرغم من هذا التقدم، لا تزال التغطية العالمية لتدابير إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها غير متكافئة، حيث إن بعض البلدان والمناطق مستعدة أكثر من غيرها لمكافحة قطع الأشجار والاتجار بالمنتجات الحرجية بصورة غير مشروعة. وبالإضافة إلى ذلك، على الرغم من تنفيذ عدد من التدابير لمعالجة مسألة التجارة الدولية في المنتجات الخشبية، ولا سيما بين بلدان الشمال والجنوب، فالتجارة المحلية والإقليمية والتجارة فيما بين بلدان الجنوب لا تحظى دوما باهتمام كاف. ويساهم على حد سواء تفاوت التغطية والافتقار إلى أنظمة تنطبق على التجارة المحلية والإقليمية والتجارة فيما بين بلدان الجنوب في استغلال الثغرات وتشجيع التسرب، وهذان أمران يهددان بإضعاف الجهود العالمية الرامية إلى تحسين إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها.

سادسا - إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها: آفاق المستقبل

٨٧ - في السنوات الـ ١٥ الماضية، اتخذ إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها في كثير من الأحيان موقع الصدارة في السياسات الحرجية. وشكل الاهتمام السياسي الرفيع المستوى، واتباع نهج متعدد الجوانب قائم على مجموعة من الأدوات التكميلية، بما في ذلك الإصلاح التشريعي والخطط والشراكات الطوعية، وتحسين تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، جوانب أسهمت مجتمعة في تحقيق هذا النجاح في إعطاء الأولوية لإنفاذ قوانين الغابات

وحوكمتها ضمن تلك السياسات. وعملت أيضا أوجه التآزر والتكامل، التي يدعمها التعاون بين المنظمات والاعتراف المتبادل بآلياتها المختلفة، على تعزيز الأنشطة التي يُضطلع بها على الصعيد العالمي في مجال مكافحة قطع الأشجار غير قانوني.

٨٨ - ولكن في غياب إطار عالمي لتعزيز إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، أدى تراكم وتجزؤ الآليات المختلفة المستخدمة على مستويات متعددة إلى نشوء بيئة مكتظة ومعقدة من التشريعات التي تختلف من منطقة إلى أخرى. ومن الممكن أن يشكل التعامل مع هذا البيئة المعقدة تحديا كبيرا ويمثل خطرا على الاستثمار في قطاع الغابات. وعلاوة على ذلك، يساهم تعدد التشريعات في عدم وضوح الحدود الفاصلة بين الممارسات القانونية وغير القانونية، مما يؤدي إلى نشوء منطقة غامضة تضعف مكافحة قطع الأشجار غير القانوني على الصعيد العالمي.

٨٩ - وبالإضافة إلى ذلك، في حين أن بعض المناطق المشمولة بآليات فعالة قضت بشكل كامل تقريبا على قطع الأخشاب والاتجار بها بصورة غير مشروعة، ما زالت مناطق أخرى مهملة بشكل كبير. والممارسات غير القانونية التي يُعاقَب عليها في مناطق معينة، قد يكون مسكوتا عنها في مناطق أخرى، مما يسفر عن ثغرات هامة في البيئة الحالية لإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، ويحد بالتالي من فعالية المجموعة الكاملة للتدابير الرامية إلى تعزيز إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها.

٩٠ - وفي ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه، تلزم معالجة ثلاثة جوانب رئيسية من البيئة الحالية لإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها. ويلزم إجراء استعراض على الصعيد العالمي لجميع تدابير إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها من أجل التوصل إلى فهم أفضل لبيئة إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها ككل. ومن شأن هذا أن يساعد على تحديد الثغرات التي لا تزال قائمة لكي تتاح معالجتها على نحو أفضل والتقليل من مشكلة التسرب المحتمل.

٩١ - ولدى استقصاء البيئة العامة لإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، التي تشمل عددا كبيرا من التدابير المختلفة، يلزم تحديد أفضل الممارسات على جميع المستويات لكي يمكن تكييفها مع الثغرات المواضيعية والجغرافية في المواقع التي تتسم فيها حاليا تدابير إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها بعدم الكفاية أو عدم الفعالية. وهذا سيمكن الهيكل العام لإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها من أن يكون أكثر اتساقا وفعالية في نفس الوقت.

٩٢ - ويلزم التوصل إلى فهم أفضل للصلة بين إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها وتمويل الغابات. ويمثل إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها لبنة هامة في بناء بيئة ملائمة تشجع الاستثمارات، وبخاصة الاستثمار المباشر الأجنبي في قطاع الغابات. ولكن تراكم القوانين والقواعد يمكن أن يزيد من تكاليف المعاملات إلى درجة قد تثبط الاستثمار. ويتمثل الهدف

المنشود في التوصل إلى حل وسط يحقق أكبر قدر ممكن من الدعم المتبادل بين إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها وتمويل الغابات.

٩٣ - وتقدم أيضا المبادرة القطرية التي نظمت مؤخرا في إنترلاكن بسويسرا، في شباط/فبراير ٢٠١٥، توصيات ملموسة بشأن تحسين إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها على الصعيد العالمي، بوسائل منها توفير منبر لتبادل الخبرات والدروس المستفادة في مجال حوكمة الغابات، وذلك من أجل اجتذاب وإشراك القطاع الخاص وغيره من المجموعات الرئيسية، وتعزيز السياسات والأنظمة الرامية إلى تحسين البيئات الملائمة واجتذاب الاستثمار وتزويد عمليات المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات بمعلومات عن المسائل الأعم المتعلقة بحوكمة الغابات، والمساعدة في تفعيل الضمانات في إطار المبادرة المعززة.

سابعا - الاستنتاجات

٩٤ - يُقال إن مجالي التمويل وإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها كانا الجانبين الأسرع تطورا من جوانب السياسات الحرجية في السنوات الأخيرة. وكلاهما من المجالات الدينامية بوجه خاص التي أدى فيها التراكم الظرفي للمبادرات إلى إيجاد بيئة مكتظة ومعقدة تتسم بمحدودية التنسيق والاتساق على الصعيد الدولي. وسيستفيد المجالان بشكل كبير من تعزيز التنسيق على الصعيد الدولي.

٩٥ - وفي مجال التمويل، تحتل العملية التيسيرية للمنتدى موقعا متميزا للمساهمة في تعزيز التنسيق، في حالة توسيع نطاقها ومهامها على النحو المناسب. ولكن، إذا كان للعملية التيسيرية أن تقوم بدور رئيسي في مستقبل الترتيب الدولي المتعلق بالغابات لمساعدة البلدان في التحفيز على تمويل الغابات، ينبغي أن تكون هناك زيادة كبيرة في موارد العملية لكي تؤدي مهامها الموسعة. وفي السياق نفسه، ينبغي تعزيز الأمانة بما يكفي من الموارد البشرية وموارد الميزانية من أجل مواصلة تعزيز الاضطلاع بمختلف مهام العملية التيسيرية.

٩٦ - وبالمثل، لا شك في أنه ما زالت ثغرات قائمة في إنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، وأنه من الممكن تحقيق المزيد من المواءمة بين المبادرات القائمة والمتداخلة في بعض الأحيان، وذلك من أجل تحسين فعالية أعمال مكافحة المنتجات الحرجية المتحصل عليها بصورة غير قانونية.

٩٧ - وترد مجموعة من نقاط العمل الرئيسية المقترحة بشأن وسائل التنفيذ وإنفاذ قوانين الغابات وحوكمتها، تعكس النقاط الواردة أعلاه، في تقرير الأمين العام عن استعراض فعالية الترتيب الدولي المتعلق بالغابات والنظر في جميع خيارات المستقبل، بما في ذلك في استنتاجات وتوصيات ذلك التقرير.